يعني من يعلمه لكاي ذلك المراد بتعليمه لذا اعلم نيته وهو كبائع
سيف من قاطع طريق الدين فمتى علم ان مشتريه يستعمله في قطع الطريق
حرم بيعه وهبته فالعلماء السوء قطاع طريق الدين وهم اسوء حالا
من قطاع الطريق فان غاية ضررهم نقصان المال وضرر العلماء السوء نقصان
الدين واذا كان عاصيا بتعلمه وجب الامتناع من تعليمه اما اذا كان
متعلما لعلم نافع فلا يمتنع منه بل يعلمه ويحث عليه لان هذا مرض
في قلبه وعلاج هذا المرض هذا النوع من العلم ومن جملته علم القرآن
والاخبار وكل علم فيه تخويف وانذار فان المريض لا يمنع من العلاج فاما
ما عداها من العلوم فيجب المنع منه كعلم الفقه مذهبه وخلافه
واصوله والكلام وكل علم خال عن التخويف وبيان آفات الاعمال
وعيوب النفس فهذه العلوم اذا صادفت قلبا مائلا الى طلب الدنيا زادته
فسادا على فساد ورغبة الي صحبة اهلها والاشتغال معهم بالمنافسة والمباهاة
والرياء والعلاوة ونبت فيه بذور الصفات المهلكة من الحسد والكبر والرياء
وسائر الاخلاق الذميمة فيكون المعلم عاصيا بتعليمه الا ان كان المعلم جاهلا
بنية المتعلم فانه لا يعصي بنية الفاسدة لكونه معذورا بجهل حاله ولما كان الوعيد
الشديد فيمن قصد بالعلم غير الله وكان القصد لا يطلع عليه لانه من امر الباطن
والنية فالامر العلامات كان من المهم الاشارة الي بعضها فقال فاذا رأى
اي المعلم متعلما لك اي يسقط بوجهه على الشهوات مستقبلا عليها
متعاهدها ملازما اي في المعاملات بحذف الالف والتاء للوقف
متواثبا ايضا على روم الدنيا اي على طلبها من غير منهجها اي طريق
مباح فلا اي ضعيف الرأي ومخطيه او رأى متعلما في تعالي

اي تناول علم

113

عليها وابتلا

اي تناول علم فرض كفاية اي الاشتغال به من قبل فراغه فرض العين علما اي وعملا من تطهير
الجوارح من الاثام والباطن من الصفات المهلكة من الكبر والحسد والرياء والعجب وان غيرها
فلقد تبين بالضرورة من قرائن حاله قصده منه لغير فيه اي في تعلم العلم
تغلغلا اي دخولا ان اتباع الهوى غالب على باطنه وان طلبه علم الجاه والمال دون
سعادة الاخرة فان المنكب على الشهوات والدنيا اسير الشيطان قد اهلكته شهوته
وغلبت عليه شقوته فلا يجوز الاشتغال بالفقه مذهبه وخلافه واصوله قبل الفراغ
مما تقدم من فرض العين والمخالف لذلك متعرض لسخط الله وان كان القيام
بفرض الكفايات علوم الدين من جملة العبادات وكذا يتبين قصد غير الله بالتعلم
اذا ترك المتعلم الصلوة جماعة من غير عذر شرعي في ترك الجماعة كما هو مبين في الفقه
بل بان يتكاسل فان صلوة الجماعة تفضل على صلوة الفذ بسبع وعشرين درجة
فمن كان اسير الكسل الى هذا الحد كيف يتأتى منه العمل بالعلم وهو ثمرة العلم
وكذا الشـ في معرفة قصد غير الله به ترك للرواتب والسنن المؤكدة اي الرواتب
والسنن المؤكدة فان نفس المتعلم لله تعالى لا تقنع بالتهاون بها اصلا لما فيها
من الفضائل والثواب فاعلم اي فاعلم ما ذكرنا واصح عن غفلتك متبتلا اي
متبتلا الى الله باصلاح نيتك وتخليصها لله تعالى في طلب العلم وكما يجب
على المتعلم تصحيح النية يجب على المعلم تصحيحها في تعليمه بل هو اهم لان
فساد المتعلم مقصور عليه وفساد المعلم يسري الى المتعلمين وليكن نية
التقرب الى الله تعالى باحياء دينه ونشر شريعته ودعوة الهاربين من
عبادة اليه والقيام بخلافة رسول الله صلى الله عليه وسلم في اصلاح امته

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)